

الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي

قال الثالثة لا يقبل المرسل خلافا لأبي حنيفة ومالك .

المرسل عند جمهور المحدثين هو أن يترك الراوي ذكر الوسطة بينه وبين المروي عنه مثل أن يترك التابعي ذكر الوسطة بينه وبين رسول الله ﷺ كقول سعيد بن المسيب . قال رسول الله ﷺ أما إذا سقط واحد قبل التابعي كقول من يروي قال رسول الله ﷺ فيسمي منقطعا وإن سقط أكثر سمي معضلا وعند الأصوليين المرسل قول من لم يلحق النبي ﷺ سواء كان تابعا أم من تابع التابعين .

وإلى يومنا هذا فتفسير الأصوليين أعم من تفسير المحدثين إذا عرفت ذلك فقد اختلف في المرسل والذي استقر عليه آراء جماهير الحفاظ الجهابذة الحكم بضعفه وسقوط الاحتجاج به ونقله مسلم B في صدر الصحيح عن قول أهل العلم بالآخبار وقال بقوله مالك وأبو حنيفة وكذا أحمد في أشهر الروايتين عنه وجمهور المعتزلة واختاره الآمدي ثم غلب بعض القائلين بكونه حجة فزعم أنه أقوى من المستند .

والشافعي B صدر القائلين برد المراسيل إلا أنه نقل عنه أنه قبل بعضها في أماكن قال القاضي C ونحن لا نقبل المراسيل مطلقا ولا في الأماكن التي قبلها فيها الشافعي حسم للباب والقول بمذهب الشافعي هو اختيار الإمام وصاحب الكتاب .

قال الآمدي وفصل عيسى بن أبان فقبل مراسيل الصحابة والتابعين وتابعي التابعين ومن هو من أئمة النقل مطلقا وهذا هو اختيار ابن الحاجب حيث قال .

إن كان من أئمة النقل قبل وإلا فلا وأئمة النقل يدخل فيهم الصحابة والتابعون وتابعو التابعين وهو اختصار حسن وليس مذهبا لرأي ابن أبان كما توهمه بعض الشارحين .

ومن أمثلة المرسل احتجاج المخالفين بحديث أبي العالية أن ضريرا دخل المسجد فوقع في حفرة في المسجد فضحك بعض من كان خلف النبي ﷺ فقال